



بيانات الوثيقة :

لائحة لجنه الحكام				عنوان الوثيقة
اتحاد الامارات للبيارد والسنوكر				اسم الجهة
بيانات مفتوحة	مشاركة خصوصية	مشاركة حساسة	مشاركة - سرية	تصنيف الوثيقة
UAE BSA				رمز الوثيقة
1				رقم الإصدار
٢٠٢٤/٠٧/٢٢				تاريخ الإصدار
الاتحاد الدولي لألعاب البليارد IBSF				المرجعية القانونية

اعتماد الوثيقة :

اعتماد الوثيقة :	
خالد الخيلي	
المدير التنفيذي	

سجل الإصدارات والتعديلات على الوثيقة :

رقم الإصدار	التاريخ	فرق الاعداد والمراجعة	ملخص تعديلات
1	22/07/2024	١ - عبد الحميد عبد الكريم رئيس لجنه الحكام	
		٢ - محمد خلف السكرتير الإداري	
		٣ - احمد السيد عضو لجنه الحكام	

لائحة الحكام

المادة الأولى - مقدمة:

لائحة الحكام تقوم بتنظيم شؤون التحكيم لإدارة جميع بطولات ألعاب البليارد وكذلك إدارة شؤون الحكام داخل دولة الإمارات العربية المتحدة وتستمد بنودها من لوائح الاتحاد الدولي للألعاب البليارد IBSF ودليل حوكمة الاتحادات الرياضية المعتمدة بقرار رئيس الهيئة العامة للرياضة رقم ٢٥ لسنة ٢٠٢١ والقانون الاتحادي رقم ٤ لسنة ٢٠٢٣ بشأن قانون الرياضة والقرارات الصادرة عن مجلس إدارة اتحاد الإمارات للبليارد والسنوكر.

المادة الثانية - تعريف الحكم:

الحكم هو الشخص المسؤول عن تنفيذ اللوائح والقوانين والتعليمات بهدف تحقيق تكافؤ الفرص بين اللاعبين أثناء تنظيم البطولات الدولية أو القارية أو المحلية ويجب ان تتوافر فيه الشروط الواردة بهذه اللائحة ويعتمد من مجلس إدارة الاتحاد ويقيد في سجلات الاتحاد بصفته حكم (دولي- محلي).

المادة الثالثة - شروط ومعايير الحكام:

يشترط في الحكم الذي يقيد في سجلات الحكام الآتي:

- ١- خبرة سابقة بألعاب البليارد والاشتراك في بطولات الاتحاد أو البطولات التي يتم الإشراف عليها من قبل حكام الاتحاد.
- ٢- دراية تامة بقوانين ألعاب البليارد وانواعها وأن يجتاز الاختبارات المخصصة لذلك.
- ٣- ملماً إماماً كاملاً باللائحة العامة ولائحة المسابقات ولائحة الحكام الخاصة بالاتحاد ولوائح وقوانين الاتحاد الدولي للألعاب البليارد.
- ٤- حاصل على مؤهل إعدادي على الأقل.
- ٥- لم يصدر ضده قرار بالشطب من الاتحاد او سبق له الاستقالة من الاتحاد في أي وقت من الأوقات ولم تصدر ضده أحكام مخلة بالشرف والنزاهة.

المادة الرابعة - درجات الحكام:

- ١- حكم دولي.
- ٢- حكم آسيوي.
- ٣- حكم محلي.

المادة الخامسة - تشكيل لجنة الحكام:

- ١- يدير شؤون الحكام في الاتحاد لجنة مكلفة ومعتمدة من مجلس إدارة الاتحاد.
- ٢- يجوز لمجلس إدارة الاتحاد حل هذه اللجنة أو إضافة عضو أو إسقاط عضوية أحد أعضائها.
- ٣- تتكون لجنة الحكام من رئيس لجنة الحكام ومقرر واثنين أعضاء على الأقل ويتم اختيارهم بما لا يتعارض مع اللوائح والقوانين.
- ٤- تعرض جميع قرارات وتوصيات لجنة الحكام على مجلس إدارة الاتحاد لاعتمادها.
- ٥- يحق لرئيس اللجنة ضم أحد الأعضاء لما يراه مناسباً لاحتياجات اللجنة وذلك بعد اخذ موافقة مسبقة من مجلس إدارة الاتحاد.

المادة السادسة - أهداف لجنة الحكام:

١. زيادة عدد الحكام:

١. العمل على استقطاب أكبر عدد من الأفراد وتأهيلهم واعتمادهم.
 ٢. انتقاء الافراد أصحاب الشخصية التحكيمية.
 ٣. تأهيل الحكام الأعضاء على المستوى المحلي.
 ٤. التنسيق مع الحكام المؤهلين للاستعانة بهم في البطولات المحلية والدولية والقارية.
- #### ٢. التأهيل العلمي لأعلى مستوى: عمل دورات تحكيم محلية معتمدة.
١. عمل ورش للصقل والتدريب.
 ٢. عمل دورات تحكيم دولية معتمدة من الاتحادات الدولية والقارية.
 ٣. ترجمة القوانين واللوائح الدولية المعنية بالتحكيم.
- #### ٣. الارتقاء بمستوى التحكيم العالمي:
١. الدفع بحكام الاتحاد في البطولات الدولية بالتنسيق مع الاتحاد الدولي والإقليمي.
 ٢. تنظيم دورات وندوات على المستوى الدولي.
 ٣. الاشتراك بالعناصر المتميزة في لجان التحكيم للاتحادات الدولية والقارية والعربية.

المادة السابعة - اختصاصات لجنة الحكام:

١. المراقبة والإشراف على أعمال لجنة الحكام بكل الجوانب.
٢. إجراء الاختبارات الدورية اللازمة للحكام للتأكد من جاهزية الحكام.
٣. تقديم اقتراحات لإقامة الدورات اللازمة لنشر قانون اللعبة.
٤. مراقبة تعديلات قوانين تحكيم العاب البليارد وإبلاغ الحكام بها.
٥. تقديم اقتراحات للميزانية المطلوبة سنوياً ترفع إلى مجلس الإدارة للنظر.
٦. تعيين الحكام في جميع المسابقات والبطولات المحلية والتصنيفية التي ينظمها أو يشرف عليها الاتحاد تحكيمياً وإبلاغ إدارة الاتحاد بتقديم كشف معتمد من رئيس اللجنة وذلك قبل أي بطولة بما لا يقل عن ١٥ يوماً.
٧. تقديم توصيات بأسماء جديدة للحكام للانضمام لكشف الحكام.
٨. تقديم اقتراحات بإلغاء أسماء الحكام الغير ممارسين او متعاونين.



٩. اقتراح أي تعديلات في لوائح الاتحاد المختلفة وذلك لحسن سير العمل والمصلحة العامة للاتحاد.
١٠. تنفيذ قرارات مجلس الإدارة فيما يتعلق بشؤون التحكيم.
١١. مراقبة الحكام وعمل تقرير شامل عن كل بطولة بشكل مفصل عن أداء كل حكم وتقييمه واختيار الحكام المتميزين لتمثيل الاتحاد في البطولات الخارجية.
١٢. إبداء الرأي فيما يرد من مجلس الإدارة عن أي شكوى تتعلق بالتحكيم.
١٣. عمل سجلات وأرشفة بيانات الحكام في الاتحاد.
١٤. عمل اجتماعات للجنة وأرشفتها ورفعها لمجلس إدارة الاتحاد.
١٥. توفير زي الحكام وكذا أدوات التحكيم للبطولات المحلية والدولية.

المادة الثامنة - إسقاط العضوية:

١. الوفاة.
٢. الاستقالة.
٣. فقدان العضو أهليته القانونية أو صدر ضده قرار تأديبي من جهة حكومية لأسباب الشرف والكرامة.
٤. إذا ارتكب أعمالاً تمس بسمعة اللجنة أو الاتحاد أو أعضاء الاتحاد.
٥. إذا تغيب عن حضور ثلاث اجتماعات متتالية أو أربع اجتماعات متفرقة للجنة.

المادة التاسعة - اجتماعات اللجنة:

تجتمع لجنة الحكام بصفة دورية أو في حال الضرورة أو في حال اجتماع فني للتحكيم قبل أي بطولة أو بناءً على طلب رئيس اللجنة أو تكليف من رئيس مجلس إدارة الاتحاد على الأقل عدد اجتماعات اللجنة عن (٦) اجتماعات كحد أدنى في الموسم الرياضي .

المادة العاشرة - اختصاصات رئيس اللجنة:

١. رئاسة الاجتماعات والجلسات الفنية للجنة الحكام.
٢. تمثيل اللجنة أمام مجلس إدارة الاتحاد.
٣. اعتماد بنود جدول أعمال الاجتماعات وورش العمل.
٤. اعتماد ورفع توصيات اللجنة ورفعها إلى مجلس الإدارة.
٥. الدعوة لعقد اجتماعات اللجنة.
٦. تعيين الحكام لإدارة المباريات والمسابقات التي ينظمها الاتحاد.
٧. ترشيح الحكام للبطولات الدولية وعرضها على مجلس إدارة الاتحاد.
٨. في حال غياب رئيس اللجنة يتولى أقدم حكم في اللجنة جميع اختصاصات رئيس اللجنة.

المادة الحادية عشر - مقرر اللجنة:

١. توجيه الدعوة وعمل الترتيبات اللازمة للاجتماعات.
٢. تحرير محاضر الاجتماعات وتسجيلها والتأكيد على التوقيع عليها من قبل رئيس اللجنة.
٣. حضور اجتماعات اللجنة ومناقشة قراراتها.
٤. عرض التوصيات والمواضيع الواردة من مجلس إدارة الاتحاد.
٥. صياغة بنود جدول الأعمال بالتنسيق مع رئيس اللجنة.
٦. عرض طلبات تجديد رخص الحكام الجدد.

٧. عرض خطة برامج نشاط الحكام خلال الموسم الرياضي.
٨. كتابة تقرير عن أعمال اللجنة سنوياً لعرضه على مجلس الإدارة وذلك بعد اعتماده من رئيس اللجنة.

المادة الثانية عشر - شؤون الحكام:

١. تقوم اللجنة باعتماد تجديد رخص الحكام من الاتحاد الدولي لألعاب البليارد طبقاً للشروط واللوائح.
٢. تقوم اللجنة بترشيح الحكام المتميزين طبقاً لخبراتهم للتحكيم في البطولات المحلية أو الدولية.
٣. تلغى عضوية الحكام عند عدم مشاركتهم في التحكيم مدة سنة دون عذر تقبله اللجنة ومجلس إدارة الاتحاد.
٤. يتم التحقيق في أي مخالفة تصدر من الحكم بواسطة لجنة الحكام.
٥. إصدار قرارات بالإيقاف أو الشطب في حالة إدانته الحكم.
٦. لا يجوز للحكم القيام بمهمة التحكيم في أي بطولة داخل دولة الإمارات أو خارجها إلا بتكليف وموافقة من لجانه الحكام التابعة لاتحاد الإمارات للبليارد والسنوكر.
٧. لا يجوز للحكم ممارسة مهنة التدريب في المسابقات التي يتم تكليفه بمراقبتها والتحكيم فيها.
٨. الالتزام بالحيادية والواجبات المكلف بها من قبل لجنة التحكيم.
٩. على الحكم تزويد لجنة الحكام بالمستندات اللازمة المطلوبة لتسجيل الحكم أو لتجديد الرخصة وفي حال عدم تزويد الاتحاد بهذه البيانات لا يحق له المطالبة بتجديد الرخصة.

المادة الثالثة عشر - صلاحيات لجنة الحكام:

- من صلاحيات لجنة الحكام توقيع العقوبات اللازمة على الحكام في حال مخالفة تعليمات هذه اللائحة أو النظم واللوائح المعمول بها في الاتحاد أو لوائح الاتحاد الدولي وذلك بناءً على تقرير مقدم من رئيس لجنة الحكام أو إداري الاتحاد في البطولة وتكون الجزاءات على النحو التالي:
١. التحذير.
 ٢. الإنذار.
 ٣. الإيقاف لمدة لا تتجاوز ستة أشهر.
 ٤. الشطب.
- وفي حال تنسب الحكم أو طلبه للتحكيم في إحدى البطولات أو التقييمات وتم اعتذار الحكم أكثر من مرة يحق للجنة الحكام اتخاذ الإجراء المناسب بسحب رخصة التحكيم أو إيقافه أو استبعاده من التحكيم.

المادة الرابعة عشر - المخالفات الصادرة من الحكم:

١. مخالفة هذه اللائحة والقرارات والتعليمات الصادرة من لجنة الحكام أو مجلس إدارة الاتحاد.
٢. التعدي بالقول أو بالفعل.
٣. الظهور بمظهر مناف للروح الرياضية.
٤. التواطؤ أو الانحياز أو التحريض بقصد التلاعب في النتائج الرسمية.
٥. التخلف أو التأخر عن موعد البطولة المخطر به الحكم مسبقاً لإدارتها.
٦. توجيه أي لاعب أثناء المباريات خلال البطولة.
٧. التحدث بأسلوب غير لائق من الحكم الأقدم أو أعضاء اللجنة.

٨. عدم تنفيذ أي تعليمات تصدر إليه من الحكم العام او رئيس لجنة الحكام خلال البطولة المعين بها.
٩. فعل أي تصرف يسيء إلى مظهر الحكام.
١٠. مخالفة شروط الزي الرسمي للحكام الواردة في هذه اللائحة.

المادة الخامسة عشر - بدلات التحكيم:

١. يصرف للحكام المسجلين في الاتحاد او الحكام الذين يتم الاستعانة بهم من خارج الاتحاد البدلات المقررة وذلك حسب النظام المعتمد لدى الاتحاد الدولي للالعاب البليارد نظراً لقيامهم بتحكيم الفاعليات المختلفة والمدرجة في الجدول ادناه بتكليف من مجلس الإدارة وفق ما يلي:

م	فئة الحكام	بطولات دولية او إقليمية
١	رئيس لجنة الحكام	٨٠ دولار أمريكي - في اليوم
٢	حكم	٥٠ دولار أمريكي - في اليوم

م	فئة الحكام	بطولات تصنيفية او بطولات مفتوحة محلية
١	حكم نهائي (سنوكر)	٢٠٠ درهم - في المباراة
٢	حكم طاولة (سنوكر)	١٠٠ درهم - في المباراة
٤	مراقب المباراة (سنوكر)	٥٠ درهم - في الفترة الواحدة
٥	مراقب المباراة (بليارد)	١٥٠ درهم في اليوم

٢. تأمين إقامة الحكام أثناء إدارة البطولات والمسابقات والتصنيفات والدورات التي ينظمها الاتحاد التي تبعد عن مقر إقامتهم.
٣. توفير بدل طعام أثناء إدارة البطولات والمسابقات والتصنيفات والدورات التي ينظمها الاتحاد ويستثنى من ذلك الحجز الفندقي الكامل (FULL BOARD).
٤. عند الاستعانة بحكام الاتحاد لإدارة بطولات خاصة باللعاب البليارد يتم مخاطبة الاتحاد بشكل رسمي مع تحمل الجهة المنظمة بدلات التحكيم المذكورة في هذه اللائحة.
٥. يقوم الاتحاد بتحمل قيمة إصدار أو تجديد رخص الحكام طبقاً لتعليمات الاتحاد الدولي.
٦. يتم صرف بدل انتقال للحكام في البطولات التصنيفية او البطولات المفتوحة المحلية وفقاً للمادة ٢٨ - ١ من الفصل الثاني للنظام المالي الموحد الصادر من الهيئة العامة للرياضة .
٧. يتم صرف مستحقات الحكام بحد أقصى أربعة عشر يوم من تاريخ البطولة .



المادة السادسة عشر - الاعتماد:

يعتبر قانون ألعاب البليارد المعتمد من الاتحاد الدولي وتعديلاته معتمد وملزم بكافة نصوصه في كل ما يتعلق بالتحكيم ومجلس إدارة الاتحاد هو المسؤول عن تفسير بنود هذه اللائحة.

المادة السابعة عشر - الإلغاءات:

يلغى كل نص أو حكم يخالف أو يتعارض مع أحكام هذه اللائحة.

المادة الثامنة عشر :

تكون لائحة الحكام بالاتحاد الدولي IBSF هي المرجع الأساسي لكل ما لم يرد ذكره في هذه اللائحة .

اعتماد مجلس الإدارة



اتحاد الإمارات للبليارد والسنوكر
UAE Billiard & Snooker Association

الفصل الثاني بدلات الحكام

المادة ٢٨ : يستحق الحكام المخصصات المالية والبدلات التالية :

١-٢٨ بدل انتقال :

يستحق الحكام بدل انتقال عن تحكيم المباريات التي يكفون بها وفقا للجدول الآتي :

مدن الدولة	دبي	العوير	الشارقة	عجمان	المرية/أم القيوين	رأس الخيمة	فلج الملا النيد	مسافي	اتحاد كلباء	الفجيرة	مريخ	خورفكان	دبا	بني ياس	أبوظبي	العين	الغربية	حفا/مصفوت	الرمس/شعم
دبي	٥٠	٥٠	٨٠	٣٠	٤٠	٦٠	٧٠	١٠٠	١٥٠	١٤٠	١٥٠	١٦٠	١٤٠	١٢٠	١٧٠	١٥٠	٣٧٠	١٢٠	١٥٠
العوير	٥٠	٥٠	٨٠	٩٠	١١٠	١٧٠	١٢٠	١٥٠	٢٠٠	١٩٠	٢٠٠	٢١٠	١٩٠	١٧٠	٢٢٠	١٢٠	٤٢٠	٧٠	٢٠٠
الشارقة	٨٠	٣٠	٨٠	٣٠	٤٠	١١٠	٦٠	٩٠	١٤٠	١٣٠	١٤٠	١٥٠	١٣٠	١٣٠	١٨٠	١٦٠	٤٠٠	١٣٠	١٤٠
عجمان	٩٠	٩٠	٣٠	٤٠	١٠٠	٧٠	١٠٠	١٠٠	١٥٠	١٤٠	١٥٠	١٦٠	١٤٠	١٤٠	١٩٠	١٧٠	٤١٠	١٤٠	١٣٠
المرية/أم القيوين	٦٠	١١٠	٤٠	٤٠	٨٠	٧٠	١٠٠	١٠٠	١٥٠	١٤٠	١٥٠	١٦٠	١٤٠	١٦٠	٢١٠	١٩٠	٤٣٠	١٦٠	١١٠
رأس الخيمة	١٧٠	١٧٠	١١٠	١٠٠	٨٠	١٠٠	٨٠	١٠٠	١٣٠	١٢٠	١٣٠	١٤٠	١٢٠	١٢٠	٢٢٠	٢٢٠	٤٩٠	١٨٠	٣٠
فلج الملا/النيد	٧٠	١٢٠	٦٠	٧٠	٧٠	١٠٠	٥٠	٥٠	١٠٠	٩٠	١٠٠	١١٠	٩٠	١٧٠	٢٢٠	١٤٠	٤٤٠	١٠٠	١٣٠
مسافي	١٥٠	١٥٠	٩٠	١٠٠	١٠٠	٨٠	٥٠	٧٠	٧٠	٦٠	٧٠	٨٠	٦٠	٢٠٠	٢٥٠	١٧٠	٤٧٠	١٣٠	١١٠
اتحاد كلباء	١٥٠	٢٠٠	١٤٠	١٥٠	١٥٠	١٣٠	١٠٠	٧٠	٧٠	٣٠	٤٠	٥٠	٩٠	٢٥٠	٣٠٠	٢٢٠	٥٢٠	١٨٠	١٦٠
الفجيرة	١٩٠	١٩٠	١٣٠	١٤٠	١٤٠	١٢٠	٩٠	٦٠	٣٠	٣٠	٣٠	٤٠	٨٠	٢٤٠	٢٩٠	٢١٠	٥١٠	١٧٠	١٥٠
مريخ	١٥٠	٢٠٠	١٤٠	١٥٠	١٥٠	١٣٠	١٠٠	٧٠	٤٠	٣٠	٣٠	٧٠	٧٠	٢٥٠	٣٠٠	٢٢٠	٥٢٠	١٨٠	١٦٠
خورفكان	٢١٠	٢١٠	١٥٠	١٦٠	١٦٠	١٤٠	١١٠	٨٠	٥٠	٤٠	٣٠	٦٠	٦٠	٢٦٠	٣١٠	٢٣٠	٥٣٠	١٩٠	١٧٠
دبا	١٩٠	١٩٠	١٣٠	١٤٠	١٤٠	١٢٠	٩٠	٦٠	٩٠	٨٠	٧٠	٨٠	٩٠	٢٤٠	٢٩٠	٢١٠	٥١٠	١٧٠	١٥٠
بني ياس	١٧٠	١٧٠	١٣٠	١٤٠	١٦٠	٢٢٠	١٧٠	٢٠٠	٢٥٠	٢٤٠	٢٥٠	٢٦٠	٢٤٠	٢٤٠	٣٦٠	٢٩٠	٥٢٠	١٧٠	١٥٠
أبوظبي	١٧٠	٢٢٠	١٨٠	١٩٠	٢١٠	٢٧٠	٢٢٠	٢٥٠	٣٠٠	٢٩٠	٣٠٠	٣١٠	٢٩٠	٥٠	٢٩٠	٢١٠	٥٢٠	١٧٠	١٥٠
العين	١٥٠	١٢٠	١٦٠	١٧٠	١٩٠	٢٢٠	١٤٠	١٧٠	٢٢٠	٢١٠	٢٢٠	٢٣٠	٢١٠	١٤٠	٢١٠	٢٣٠	٥٢٠	١٧٠	١٥٠
الغربية	٣٧٠	٤٢٠	٤١٠	٤٣٠	٤٩٠	٤٤٠	٤٧٠	٤٧٠	٥٢٠	٥١٠	٥٢٠	٥٣٠	٥١٠	٢٠٠	٢٠٠	٢٣٠	٥٢٠	٣٧٠	١٥٠
حفا/مصفوت	٧٠	١٢٠	١٣٠	١٤٠	١٦٠	١٨٠	١٠٠	١٣٠	١٨٠	١٧٠	١٨٠	١٩٠	١٧٠	١٤٠	١٧٠	١٢٠	٣٧٠	٢١٠	١٥٠
الرمس/شعم	١٥٠	٢٠٠	١٤٠	١٣٠	١١٠	٢٠	١٣٠	١١٠	١٦٠	١٥٠	١٦٠	١٧٠	١٥٠	٢٥٠	٣٠٠	٢٥٠	٥٢٠	٢١٠	١٥٠

٢-٢٨ بدل تحكيم :

إضافة إلى بدل الانتقال الموضح في المادة (١-٢٨) من هذا النظام يستحق الحكام بدل تحكيم عن المباريات التي يكفون بها ، يتم تحديد فئاته من قبل مجلس الإدارة وفقا لمتطلبات وظروف كل لعبة على أن يتم إعتماد فئات بدل التحكيم من الهيئة مسبقا.